[65] لا تلزم من استحباب النوم على الطهارة صحة الطهارة للنوم إذ الموصل إلى ذلك وضوء رافع الحدث فلينو رفعه أو استباحة مشروط به لا ما هو مناف له والتحقيق ان جعل النوم غاية مجاز إذ الغاية هي الطهارة في آن قبل النوم بحيث يقع النوم عليها فيكون من باب الكون على طهارة وهى غاية صحيحة ونحن نقول ان النوم من حيث هو نوم مناف للطهارة لا من حيث وقوعه على افضل الوجوه فنفس النوم بما هو نوم امر ووقوعه على الوجه الافضل امر اخر والحدث انما هو الاول دون الاخير بل نقول ان ايقاع النوم على الوجه الاكمل عبادة مطابقة لطلب الشارع مشترطة بالطهارة من تلقائه والطهارة في ان قبل النوم وان صح ان تكون بنفسها من غايات الوضوء _____